تحرم بأن يقرنه به ابتداء وينهيه معا و مع ركوع للاتباع الوارددمن طرق كثيرة ورفع منه أي من الركوع و رفع من تشهد أول للاتباع فيهما ووضعهما تحت صدره وفوق سرته للاتباع آخذا بيمينه كوع يساره وردهما من الرفع إلى تحت الصدر أولى من إرسالهما بالكلية ثم استئناف رفعهما إلى تحت الصدر قال المتولي واعتمده غيره ينبغي أن ينظر قبل الرفع والتكبير إلى موضع سجوده ويطرق رأسه قليلا ثم يرفع و ثالثها قيام قادر عليه بنفسه أو بغيره في فرض ولو مندورا أو معادا